المحاضرة الأولى:

Pubic law terms

Public Law terms	مصطلحات في القانون العام
Administrative judicial proceedings	الإجراءات القضائية الإدارية
In-depth administrative law	القانون الإداري المعمق
In-depth constitutional law	القانون الدستوري المعمق
Tax disputes	المنازعات الضرببية
Independent administrative authorities	السلطات الإدارية المستقلة
Methodology for scientific research	منهجية البحث العلمي
Editing petitions	تحرير عرائض
Public Property Law	قانون الأملاك العامة
Political Parties' Law and Electoral System	قانون الأحزاب السياسية والنظام الانتخابي
Community Law	قانون الجماعات المحلية
Human Rights law	قانون حقوق الإنسان
Constitutional institutions	المؤسسات الدستورية
Public servant's disciplinary system	النظام التأديبي للموظف العام
In-depth Administrative Contracts law	قانون العقود الإدارية المعمقة
Public utilities/services law	قانون المرافق العامة
Administrative Liability law	قانون المسؤولية الإدارية

عقد إداري Administrative Contract-	= المرفق العام Public Service
= Constitutional institutions - المؤسسات الدستورية	النظام = Constitutional System- الدستوري
-Public Authority or Public Power السلطة العامة =	السلطة = Legislative Authority- التشريعية
إصدار القوانين = Issuing Laws-	السلطة القضائية =Judicial Authority-
-Executive Authority=السلطة التنفيذية	Appointment in Civil and Military- التعيين في الوظائف المدنية و = Jobs العسكرية
النظام = The Disciplinary System التأديبي	المؤسسة العمومية = Public Institution-
الواجبات Duties-	الممنوعات Prohibitions-
الضمانات =Guarantees-	الحقوق =Rights-
انضباط الموظفين =Staff Discipline-	-The Disciplinary Authority = السلطة التأديبية
-Disciplinary Procedures الإجراءات التأديبية	الواجبات الوظيفية = Job Duties-
المركز = The Employee's Position- الوظيفي للموظف	خطا تأدیبی = Disciplinary Error-
-Disciplinary Violations = المخالفات التأديبية	الضمانة القانونية =Legal Guarantee-
الوظيفة = Public Employment- العمومية	المبادئ = Principles-
الأسس Foundations-	التأديب الوظيفي = Job Discipline-
-Scientific Research البحث العلمي	قانون المرافق =Public Utilities Law- العامة
-Administrative Liability or Administrative Responsibility = المسؤولية الإدارية	الخطأ المرفقي =Fault of Service-

The Algerian legal system

Algerian law is based on the Constitution, laws and regulations, international conventions and treaties, as well as the texts adopted by pan-African organizations (Arab Maghreb Union and African Union) of which Algeria is a member.

CONSTITUTION:

It is the fundamental law of the country. It contains all the rules of constitutional law which specify the State's form and organization, powers, prerogatives and relations, and the rights and duties of citizens.

INTERNATIONAL CONVENTIONS AND TREATIES:

These are the conventions and agreements written and concluded with States or international or pan-African organizations. These conventions and agreements comprise generated legal effects governed by the international law. Such international conventions and treaties must be ratified by Algeria.

In the hierarchy of laws, international conventions and treaties are superior to Algerian national laws.

LAW:

It is about the legal texts issued from the two chambers: People's National Assembly (APN) and the Council of Nation (CN).

ORDERS:

In case of People's National Assembly vacancy or during Parliament's recess periods, the President of the Republic may legislate by order. The written texts shall be submitted to the two Chambers of Parliament for approval at their next session. Orders shall be decided by the Council of Ministers.

DECREES: These are a general or individual enforceable document signed by the President of the Republic (Presidential Decree) or by the Prime Minister (Executive Decree).

DECISION (BYLAW): It is an enforceable decision of general or individual scope issued by one or more ministers (ministerial or interministerial decision) or other administrative authorities (province, municipality, public administrative institution having the power to that effect).

النظام القانوني الجزائري:

يستند القانون الجزائري إلى الدستور والقوانين والأنظمة والاتفاقيات والمعاهدات الدولية، فضلا عن النصوص التي اعتمدتها المنظمات الأفريقية (اتحاد المغرب العربي والاتحاد الأفريقي) التي تعد الجزائر عضوا فيها.

الدستور: إنه القانون الأساسي للبلد. وهو يتضمن جميع قواعد القانون الدستوري التي تحدد شكل الدولة وتنظيمها وسلطاتها وصلاحياتها وعلاقاتها، وحقوق المواطنين وواجباتهم.

الاتفاقيات والمعاهدات الدولية: هذه هي الاتفاقيات والمعاهدات المكتوبة والمبرمة مع الدول أو المنظمات الدولية أو الأفريقية. وتتألف هذه الاتفاقيات والاتفاقات من آثار قانونية ناشئة يحكمها القانون الدولي. ويجب أن تصدق الجزائر على هذه الاتفاقيات والمعاهدات الدولية.

وفي التسلسل الهرمي للقوانين، تتفوق الاتفاقيات والمعاهدات الدولية على القوانين الوطنية الجزائرية.

القانون: يتعلق الأمر بالنصوص القانونية الصادرة عن المجلسين: المجلس الوطنية الشعبي ومجلس الأمة .

الأوامر: في حالة شغور المجلس الوطني الشعبي أو خلال فترات عطلة البرلمان، يجوز لرئيس الجمهورية أن يشرع بأمر. وتقدم النصوص المكتوبة إلى غرفتي البرلمان للموافقة عليها في دورتهما المقبلة. ويقرر مجلس الوزراء الأوامر.

المراسيم: وهي وثيقة عامة أو فردية واجب التنفيذ يوقعها رئيس الجمهورية (مرسوم رئاسي) أو رئيس الوزراء (مرسوم تنفيذي).

القرار: وهو قرار قابل للتنفيذ ذو نطاق عام أو فردي يصدره وزير أو أكثر (قرار وزاري أو مشترك بين الوزارات) أو سلطات إدارية أخرى (مقاطعة أو بلدية أو مؤسسة إدارية عامة لها السلطة في هذا الصدد).